

سنة
 قطب الاضفار اقتصر فيه على غزو كل طريق لمن اخرجها من
 الائمة واوردت فيها احاديث كثيرة منها حديث الحوض من رواية
 سبعين صحابيا وحديث رفع اليدين في الصلاة من رواية ثورثان وحديث
 نزل القرآن على سبعة اخرج من رواية سبع وعشرين وحديث من
 بنى لله مسجد بنى الله له بيتا في الجنة من رواية عشرين وكذا حديث
 كل مسك حرام وحديث يدك الاسلام غزير وحديث سوال منكرو وكبر
 وحديث كل مسك يخالق له وحديث المزعج من احب وحديث ان
 احكمه ليعمل ليعمل اهل الجنة وحديث بشر المشايخ في الظلم الي
 المساجد بالنورا لتمام يوم القيامة كلها متواترة في احاديث جمة
 او عندها كتابا المذكور والله الحمد الثاني قد تم اهل الاصول
 المتواترة الي لفظي وهو ما تواتر لفظه ومعنوي وهو ان ينقل
 جماعة ويقتصر لظاهرهم على الكذب وقايح مختلفة تشترك في
 تواتر ذلك المقدر المشترك كما ان النقل رجل عن جماعة مثالا انه
 اعطى رجلا واخره اعطى فرسا واخره اعطى دينارا وهم
 جمل فتواتر لفظ المشترك بين اخبارهم وهو الاعطالان وجوده
 مشترك مع جميع هذه القضايات ذلك ايضا في الحديث
 قنه ما تواتر لفظه كالمثلة السابقة ومنه ما تواتر معناه كاحاد
 دفع الدين في الدعاء قد ورد عنه صلى الله عليه وسلم نحو ما
 حديث فيه رفع يديه في الدعاء وقد جمعتها في جزئ لكنها في قضايا
 مختلفة فكل قضية منها متواترة والمقدر المشترك فيها وهو
 الرفع عنها الدعاء تواترا اعتبارا للمجموع **النوع الحادي والثلاثون**
في القدر والغزير اذا انفرد عن الزهوي وشبهه من جم
حديث من لا يمة كقتاة رجل حديث سمى غزيرا وان انفرد عنهم اثنان
او ثلاثة من غير ان رواه عليهم جماعة سمى مشهورا كذا
 قال ابن الصلاح اخذ من كلام ابن مفرقة واما صحيح الاسلام غيره
 فانهم خصوصا الثلاثة فاقضوا بالمشهور الاثنان بالعرض لغزيره

بث

حم
 ابن سعد ابن عتبة • كعب ابن قزطبة • معاذ ابن جبل • معاوية
 ابن حنيفة • معاوية ابن سفيان • المغيرة ابن شعبان • المنعم
 بن عيسى • بن سيرين • بن شريط • والثلة ابن الاشعث • يزيد ابن اسعد
 بن علي بن مرة • ابوامامة • ابوالمراد ابوذر • ابو قحافة
 • ابوقنينة • ابوسعد اللادي • ابوقفاة • ابو قحافة •
 ابوكسبة • الاغاري • ابوموسى الاشعري • ابوموسى الخافق
 ابوميمون الكندي • ابوهزيم • الداعي • المشعر الداعي
 • الداعي ابن مالك • الاتجبي • عاتبة • ام ايمن • وقد علمت
 على كل واحد من زمن اخرج حديثه من الائمة فخر لا يحد في مسند
 وطيف للطبراني وقطالدا رطاني وعدلان عدي في الكمال ويز
 مسند الزرار وقال ابن نافع في مجبه وحال للمعاظ بن يوسف ابن
 خليل في كتابه التي جمع فيه طرق هذا الحديث ونع لابي تميم
 وهي مسند الداعي وكلمة مسندك الحاكم وت للتمذي ون
 للنسائي وحمر للبخاري وسلم حديث **انما الاثمة في الثبات**
 اي ليس بتواتر كما تقدم تحقيقه في النوع المشار اليه **الثبات**
 الاول قال شيخ الاسلام ما ادعاه ابن الصلاح من عدة المتواتر
 وكذا ما ادعاه من العدم ممنوع لان ذلك نشاع قلة الاطلاع
 على كثرة الطرق واحوال الرجال وصفاتهم والمقتضية لاجاد
 العادة ان يتوطوا على الكذب ويحصل بينهم اتفاقا قال ومن احسن
 ما تقدم له كون المتواتر موجودا وجودا كثرة في الاحاديث ان الكتب
 المشهورة المتداولة تباير بابل العلم بشرقا وغربا المخطوط من
 بحية نسبتها الي مولفها اذا اجمعت على اخراج حديث وتعدت
 طريقه تعدد احوال العادة توطوهم على الكذب افا ذا العلم اليقيني
 بصحة الي قابله قال ومثل ذلك في الكتب المشهورة كشرقت
 وقد الفت في هذا النوع كتابا لم اسم الى مثله سمته الآثار
 المختارة في اخبار المتواترة من سأل على الابواب اوردت فيه
 كل حديث باسناد من اخبره وطرقه ثم خصه في جزئ لطيف

سنة